Available online at http://jgu.garmian.edu.krd

Journal of University of Garmian

https://doi.org/10.24271/garmian.Conf-2019-23

المشاكل الأسرية للمجتمع الكوردستاني الأسباب والعلاج

أسامة صلاح محمد

قسم القانون ,كلية القانون والسياسة ,جامعة التنمية البشرية-السليمانية

المستخلص:

الحمد والثناء لمقامه سبحانه وتعالى وصلى الله على رسوله الأمين أما بعد .. .

الأمن والإستقرار الإجتماعي من المواضيع التي يشمل أغلب جوانب الحياة الإنسانية وفي مقدمتها الطبيعة الإجتماعية للأسرة والتي تؤثر هي أيضاً على تحقيق الأمن والإستقرار الإجتماعي .

تدور الحديث حول مفهوم الأمن والإستقرار الإجتماعي في ظل التحولات العالمية على الساحتين الإجتماعية والأسرية على أنه كل ما يعنيه أمن الإنسان وأمن المجتمع ، تدور غالبية التعريفات حول مركزية الفرد والمجتمع فيما يتعلق بحالة الأمن والإستقرار والطمأنينة على الصعيدين الداخلي والنفسي وأيضاً الخارجي والمجتمعي ، فمن المؤكد أن التقدم العمراني والمعرفي وغيرهما ، لا يكون إلا على أرضية مستقرة على كلى الصعيدين الداخلي و الخارجي وتحييد المظاهر والسلوك الإجرامي في المجتمع لحماية الفرد من المخاطر الداخلية والخارجية .

Article Info

Received: May , 2019

Accepted: October , 2019

Published : April, 2022

Keywords

الأمن، الأمن الإجتماعي، الأسرة، محورية الأسرة

Corresponding Author

ausama.salah@uhd.edu.iq

المقدمة:

الأسرة هي النواة الأولى في بناء وتشكيل المجتمع ، فلا يمكن تصور أي تغيير أو تعديل في سلوك معين داخل المجتمع بعيداً عن إحضار مكانة الأسرة في هذه المعادلة ، فالمجتمع يتكون من مجموعة من الأسر فصلاح المجتمع في صلاح الأسرة عن طريق إصلاح أفرادها .

فالأسرة وكيانها تشكل الوحدة الأساسية في قيام اركان المجتمع ومنطلق جميع التحركات و العلاقات البشرية، فهي المقياس التي يقاس عليها توجهات المجتمع وأمنها واستقرارها ، قوتها و ضعفها ، تقدمها و تراجعها ، فلا يمكن تصور الأمن والإستقرار في المجتمع إلا بوجود كيان الأسرة السليمة ومتماسكة التوجهات في جميع النواحي ، وبعد توفير وتحقيق الأمن والإستقرار الأسري .

ومما يجدر الإشارة إليه في هذه المقدمة أن موضوع الأمن الإجتماعي ودور الأسرة فيها من المواضيع التي تناوله عدد من المؤلفين والباحثين[1] ، ولكن أغلب ما توقفت عليه من تلك الدراسات خلال بحثي هو تناولها من وجهة النظر الشرعية أو الفقهية ، فكان جلُّ إهتمامنا على الجانب الإجتماعي للأسرة .

فمن خلال تناول موضوع الأمن والاستقرار الإجتماعي نلاحظ انه تتجلى مكانة الأسرة أو بالأحرى محورية الأسرة والأمن الأسري في استراتيجية تحقيق الأمن الإجتماعي أو المجتمعي ، فلابد من تناول المداخل التي يمكن لكيان الأسرة أن يشارك وبقوة في تحقيق هذا الأمر العظيم .

فإحساس أفراد المجتمع منفردة بالأمن والإستقرار في حياتهم تشكل مجتمعاً متمتعاً بالأمن والإستقرار ، فالأسرة هي الحلقة التي تربط الفرد بالمجتمع ، وعلاقة الأمن والمجتمع تتجلى في الأسرة المستقرة التي هي العامل المؤثر في إستقرار المجتمع ، فكما أن صحة الأسرة تكون في ظل مجتمع آمن ومستقر ، أيضاً لابد من القول أن المجتمع السليم والآمن لايتحقق إلا نتيجة لفاعلية الأسرة في بناء شخصية أعضاء المجتمع .

يتناول الورقة هذه أهمية الأمن الإجتماعي وبيان دور الأسرة السليمة في هذه العملية الجوهرية ، فتحقيق الأمن في دائرة الفرد على المستوى النفسي والفكري والجسدي والغذائي والإقتصادي والصحي هي مالا يمكن تصوره إلا في ظل أسرة قائمة بمهامها ووظيفتها في الرعاية ، كما أن المجتمع بما أنها يتكون من مجموعة من الأسر فإن قيامها وأمنها تبنى على سلامة الأسرة وتحقيقها للأمن على المستوى الفردي والإجتماعي لأعضاءها .

من هذه المنطلقات يتناول الباحث أهمية الأمن والإستقرار الإجتماعي للإنسان ، ومكانة الأسرة كأولى وحدات الجامعة للأفراد في المجتمع في عملية خلق الأمن والإستقرار ، وبيان مركزية دور الأسرة في هذه العملية ، من خلال مباحث ثلاث ، والتي تشكل في الآتي : .

المبحث الأول : مفهوم الأسرة و الأمن الإجتماعي

المبحث الثاني : مقومات الأمن الإجتماعي

المبحث الثالث : الدور المنشود للأسرة في تحقيق الأمن والإستقرار الإجتماعي

المبحث الأول : مفهوم الأسرة و الأمن الإجتماعي

المبحث الثاني : مقومات الأمن الإجتماعي

المبحث الثالث : الدور المنشود للأسرة في تحقيق الأمن والإستقرار الإجتماعي

المبحث الأول : مفهوم الأسرة و الأمن الإجتماعي

تمهيداً للحديث عن الأسرة والأمن الإجتماعي لابد من تناول المصطلحات الواردة في عنوان الورقة بصورة مختصرة لبيان مدلولها ومفهومها .

أولاً : مفهوم الأمن الاجتماعي: الأمن لغة: مصدره أمن، الأمن في اللغة هو نقيض الخوف. والفعل الثلاثي أَمِن أي حقق الأمان. قال ابن منظور: "أمنت فأنا آمن، وأمنتُ غيري من الأمن والأمان . والأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة[2] ، أمنَ من باب فَهِمَ وسلِمَ و(أماناً) و(أَمِنَةً) بفتحتين فهو (آمن) و(آمنةٌ) .. من (الأمن) و(الأمان) ، و(الأمن) ضدهُ الخوف[3] .

الأمن اصطلاحاً: لم يختلف المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي ، عرَّف الجرجاني الأمن بأنه: عدم توقع مكروه في الزمان الآتي [4] .

جاء على سبيل التعريف وتحديد المعنى لمصطلح الأمن ، ومنها أنه مجمل الإجراءات الأمنية التي تتخذ لحفظ أسرار الدولة ، وتأمين أفرادها ، ومنشآتها ، ومصالحها الحيوية ، ويعني الطمأنينة والهدوء ، والقدرة على مواجهة الأحداث والطوارئ دون اضطراب[5].

وأيضاً جاء بأنه الاستعداد والأمان بحفظ الضرورات الخمس من أي عدوان عليها، فكل ما دل على معنى الراحة والسكينة ، وتوفير السعادة والرقي في أي شأن من شؤون الحياة فهو أمن[6] .

كما يأتي الأمن بمعنى اطمئنان الإنسان على دينه ونفسه وعقله وأهله وسائر حقوقه ، وعدم خوفه في الوقت الحالي أو في الزمن الآتي ، داخلياً وخارجياً ، بمعنى أن يكون الأمن في مواجهة التهديد سواءاً كان من القريب أو البعيد .

وعرفه الموسوعة الفقهية (الكويتية) أن الأمن ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، وأن يتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم[7] .

فتجميعاً للمفهوم الموحد بين هذه التعريفات وغيرها مما ذكرناهم هو: إحساس الفرد بالأمن والطمأنينة في ميادين الحياة المختلفة بحيث يبتعد عن المواجهة الآنية بل يصب تفكيره وأنشطته نحو المستقبل .

مفهوم الأمن الاجتماعي: يمكن تناول هذا المصطلح المركب منطلقاً من تعريف الأمن ، فهو يأتي بمعنى الإحساس بالأمن في الأمور الإجتماعية اليومية منها أو المستقبلية بكل مجالاتها ومتعلقاتها .

بهذا المعنى فقد أصبح مصطلح الأمن الاجتماعي مفهوم قيم إنساني وحضاري ، تناولها الكثير من المفكرون والمتخصصون في الحقل الاجتماعي بكل تفاصيله ، أنه بات من الضروريات الأساسية في أي مجتمع متحضر فصار نقطة الوصل بين المفهوم الإجتماعي للأمن ومفهوم الدولة أو السلطة للأمن .

فأخرج مدلول الأمن الإجتماعي مفهوم الأمن من نطاقه الضيق إلى أن تتداخل في غالب الميادين الحياتية ليشمل التوجهات الإصلاحية والاجتماعية والسياسية وتحقيق العدل والمساواة والحرية ، والرفاهية الاقتصادية وغيرها من القضايا ذات العلاقة بالفرد والحياة داخل المجتمع .

ويضيف الماوردي معلقاً على أحد القواعد في صلاح الدنيا وانتظام عمرانها وهي الأمن العام بقوله وأما القاعدة الرابعة فهي امن عام تطمئن إليه النفوس ، وتنتشر به الهمم ، ويسكن فيه البريء ، ويأنس به الضعيف فليس لخائف راحة ولا لحاذر طمأنينة ... فالخوف يقبض الناس عن مصالحهم [8]، وهذا يدل على أن الأمن والإستقرار لايمكن تصوره في دائرة الفرد بعيداً الدائرة الإجتماعية أو الجماعية .

ثانياً : مفهوم الأسرة في التشريع العراقي والمواثيق الدولية

الأسرة في اللغة والإصطلاح : الأسرة هي الدرع الحصينة ، أسره يأسره أسراً وإسارةً شدَهُ بالإسارِ ، ماشدَّ به، والجمع أُسُرٌ [9].

أما مفهوم الأسرة ، فهي مجموعة اجتماعية مكونة من عدة افراد مترابطين برابط الزواج أوالدم او التبني[10] ، وهم في اغلب الاحوال يجمعهم تقاليد أو عادات مشتركة ، كل حسب ما يحسب عليه من الدور الإجتماعي والعائلي ، فالأسرة بالمفهوم العام هي التي تقوم على الرابط والعلاقة الزوجية بين المرأة والرجل ، ففي جميع الأحوال الأسرة هي الكيان الأول في تكوين المجتمع الإنساني ، كما أنه من الممكن أن تأخذ الأسرة شرعيتها من التعاليم الدينية ، السماوية منها أو الوضعية ، أو من التعاليم القانونية والتشريعية المتفق عليها من قبل المجتمعات البشرية الحديثة .

يشير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى مفهوم الأسرة وحمايتها وطبيعة تأسيسها :.

" 1.الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع ، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة . 2.يكون للرجل والمرأة ابتداءاً من بلوغ سن الزواج ، حق معترف به في التزوج وتأسيس أسرة"[11].

أما مفهوم الأسرة في قانون الأحوال الشخصية العراقي ، مع أن المشرع العراقي لم يذكر تعريفاً مباشراً للأسرة إلا أنه تناول تقسيم الأدوار الإجتماعية داخل الأسرة وتناول الحقوق والواجبات فيها ، وذلك حسب ما يتناسب مع شخصية كل واحد من الرجل والمرأة كأعضاء أساسيين في كيان الأسرة ، وقد تناول موضوع الواجبات والحقوق بينهما .

(التشريع المدني العراقي يشير إلى مفهوم الأسرة ، فهي تتكون من الأشخاص الذين تربطهم رابطة الأصل المشترك[12] ، كما أن التشريع مناهضة العنف الأسري تناول مفهوم الأسرة بانها مجموعة من الاشخاص طبيعيين تربطهم رابطة الزوجية والقرابة الى الدرجة الرابعة ومن يكون قد تم ضمه الى الاسرة قانوناً [13])

المبحث الثاني : مقومات الأمن الإجتماعي

أهمية الأمن الاجتماعي لا يقل عن غيره من اشكال الأمن المتعارف عليها عند العامة ، فالمجتمع هو المحيط التي نعيش ونعمل فيه فهو محل الإهتمام لكل واحد منا ، أعضاءاً في المجتمع مباشرة ومن خلال عضوية الأسرة فيه ، كل واحد بأكثر من صفة: أباً أوأماً وزوجاً وابناً وبنتاً وغيرها من الأشكال .

احساس الفرد في المجتمع بالأمن والإستقرار تعطي غطاءاً للمحيط والمجتمع ككل بالأمن والطمأنينة ، واقرب الدوائر إلى الفرد هي الأسرة وفيها تكون الإحساس بالأمن الحقيقي ، وحين تكون الأسرة متفاهمة ومتجانسة يعيش كل واحد منها في بيئة سليمة آمنة تخلق البيئة الإجتماعية الآمنة ، بخلاف ذلك تحصد النتائج العكسية ، من فساد القيم والأخلاق وتنقل هذه العدوى إلى خارج الخلية الأولى في المجتمع بأفرادها ، وتؤدي إلى الكثير من المشاكل وعلى رأسها ومحركها القوي وهي عدم الشعور بالأمن والإستقرار عند الفرد والمجتمع فيتحول المجتمع إلى ساحة صراع ومنافسة على غير طبيعتها السليمة ، وتتحول المجتمع إلى مستنقع لأنواع السلوك الفكري والمادي المنحرف ، فالإنسان عبد لبيئته ومرآة لقيمها وأخلاقياتها .

هنا نركز على أهم المقومات التي من شأنها بناء كيان المجتمع الآمن والمستقر ، وفي النتيجة الطبيعة خلق الأمن الإجتماعي عند أفراد المجتمع ، ومن هذه المقومات هي إحساس الفرد بسيادة القانون وتسواي الأفراد كمواطنين داخل المجتمع أمام القوانين و اللوائح التنظيمية فيه ، وأيضاً نشير إلى التكافل الإجتماعي والتعاون بين أفراد المجتمع الواحد فيما بينهم ، والعيش في الأجواء السليمة والمدينة في قواعدها .

المواطنة وسيادة القانون

أولاً: المواطنة

مفهوم المواطنة: المعنى اللغوي مأخوذ من الوطن ، المحل الذي تقيم به وهو موطن الإنسان ومحله ، وجمع الوطن أوطان: منزل إقامة الإنسان ولد فيه أم لم يولد [14]، ومواطنة: مصدر الفعل واطن بمعنى شارك في المكان إقامة ومولداً لأن الفعل على وزن فاعل [15].

هنا لابد من الإشارة إلى أن لفظ المواطنة كغيرها من المصطلحات التي لم تكن للمعنى اللغوي والفكري والوجداني وجود عندنا فيما يخص استعمالهم المعرفي المعاصر ، والسبب ترجع إلى كون مثل هذه الألفاظ من الكلمات المترجمة ولاعيب في ذلك[16].

أما فيما يتعلق بالمعنى الإصلاحي المواطنة هي التزامات متبادلة بين الأشخاص والدولة فالشخص يحصل على حقوقه المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية نتيجة انتمائه لمجتمع معين ، وعليه في الوقت نفسه عليه واجبات يتحتم عليه أداؤها ، كما أنه جاء في تعريفها أنها: علاقة بين الفرد والدولة كما يحددها قانون تلك الدولة ، وبما تتضمنه تلك العلاقة من حقوق وواجبات في تلك الدولة[17].

يتعدى المواطنة في المفهوم المعاصر المعنى اللغوي بحيث يشمل الكثير من المعاني ومن وجهات النظر مختلفة ، فهي شعور بالإنتماء والولاء للوطن ، وأيضاً هي علاقة اجتماعية بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي في شكل مؤسسات الدولة ، فإنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي ، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء ، ويتولى الطرف الثاني الحماية [18] .

أما من منطلق المفهوم السياسي يمكن القول أن هناك محاور متداخلة ومتكاملة التي تتوقف عليها بناء الدولة القائمة على قيم ومبدأ المواطنة التي تتجلى في انهاء التمييز الديني والعقائدي وغيرها بين أفراد الشعب الواحد .

للوطن دلالات متعددة والتي في أغلبها تفيد مكان الولادة والإقامة والتحمل وهو منزل السكني ومقر الإقامة ، وإليه الإنتماء سواءاً ولد به أو لم يولد ، وهذه تأتي بمعنى وجود الفرد مع الغير في مكان واحد بحيث يكون مشاركاً في مايتعلق بهذا المكان[19].

من خلال هذه التعريفات هناك مقومات أساسية وجوهرية لقيام مفهوم المواطنة الصحيحة وهي[20]:
المساواة التام بين أفراد الشعب سواءاً أمام القانون والقضاء أو تكافؤ فرص الحياة أو أي حقوق أخرى في الوطن .
المشاركة والتفاعل الحيوي في صناعة الحياة السياسية وبناء الوطن ومؤسساته ورسم الحياة العامة .
وأيضاً العلاقة المعنوية والرابط الداخلي لكل فرد مع الوطن الذي يعيشه .
فعلاقة المواطنة بين الفرد والوطن هي التي يجب أن تكون جامعاً وشاملاً لجميع العلاقات الجانبية ، ورفع راية الولاء للوطن التزاماً طوعياً ، فلا تتحقق المواطنة كقيمة داخلية إلا بالشعور بهذا الإلتزام تجاه الوطن بصورة طوعية [21].

ثانياً: سيادة القانون

من المقومات الأساسية لتحقيق الأمن والإستقرار في المجتمع هي علو القانون وسيادته على جميع مواطنيه بالتساوي دون تمييز بينهم حماية لحقوقهم وانصافاً لالتزاماتهم .
القانون بعمومه هو مجموعة من القواعد التي وضعت من قبل البشر ووضيفته تنظم سلوك الأفراد والتوفيق بين مصالحهم ، كما تفرض عقوبات على من يخالفها أو يحاول المساس بها ، وبطبيعة الحال هي تختلف بإختلاف الزمان والمكان ومقتضيات الأمور في كل حين ، كما أنه يتناول ما يجب أن يكون وليس ما هو موجود بالفعل ، إلا أنها قائمة على مسلمات عند المجتمع إما عن طريق العادات و التقاليد أو القواعد الدينية أو مبادئ العدالة ومايتفق عليها افراد الشعب أو ممثليهم .
حسب ما تقدمناه في بيان طبيعة القانون ووظيفته فإن سيادة هذا القانون على جميع أفراد الشعب هو أمر مطلوب وحيوي لضمان إستقرار و أمن المجتمع ، وأمن المجتمع تعتمد على إحساس الفرد افراداً بهذا الأمن والإستقرار .
مبدأ سيادة القانون تعتبر من المبادئ المنظمة للسلطات العامة في الدولة وتهدف إلى وضع الجهاز التشريعي وعموم القانون في مكان أعلى مركزاً بالنسبة للجهاز التنفيذي ، ومنع الجهاز التنفيذي من التصرف إلا تنفيذاً للقانون أو بتخويل من القانون [22].
فمبدأ سيادة القانون هو خضوع جميع مكونات المجتمع للقانون بما في ذلك الأفراد وأيضاً المؤسسات والإجراءات ، معتمداً على اسس العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ، سمو القانون وجريانه على جميع الإجراءات والتحركات يعطي إحساس الفرد والمواطن بأن هناك أرضية لقيام العدالة والمساواة والشفافية وبالطبع مساءلة المنحرف من جادة الصحيح ، فهذا الإحساس عند المواطن يخلق الطمأنينة والأمن الإجتماعي في العيض بسلام وأن لتصحيح الأخطاء طريقة ومنهجية واضحة ومعتمدة وهي ارجاع الأمور إلى القانون والتحكيم به ، وأن مبدأ سيادة القانون تأتي دائماً متزامناً مع استقلالية القضاء وعلو شأنها في مجمل منظومة الفصل بين السلطات .

التعايش السلمي والتكافل الإجتماعي

التعايش السلمي كشعار وعنوان تأتي كبديل عن العلاقة العدائية بين أفراد المجتمع بجميع اشكالهم وأفكارهم وخصوصياتهم ، وقد استخدم هذا العنوان أو المصطلح في كثير من الميادين السياسية أو الفكرية ، خاصة في إطار المجتمع أو الدولة الواحدة .
التعايش بهذا المفهوم يمكن أن يتجاوز التعايش بين الإتجاهات المتباينة كلياً مثل الأديان والمذاهب أوالأفكار والآيدولوجيات ، فالأمر تجاوز الدائرة الواحدة نحو دوائر أوسع مثل: التعايش بين أتباع الدين الواحد نحو بين أتباع الأديان المختلفة ، التعايش بين القوى الإجتماعية والمدنية المتباينة داخل المجتمع الواحد نحو دوائر وميادين أوسع من ذلك مبتعداً الفوارق الجغرافية والفكرية وغيرها .
حينما نتحدث عن التعايش بين أمرين مختلفين أو متباينين ، هذا اقرار بوجود هذه الأمور من جانب واعتراف بحتمية التواصل بينهم ، فالتعايش السلمي والإجتماعي يشمل التحرك على عدة ميادين التي يتشكل كيان المجتمع منها، مثل: الأديان والمذاهب ، الفكر والعقيدة ، القيم والمبادئ الخلقية ، القوميات واللهجات والوطن ، وكل مايدخل في إطار التراث والإرث التأريخي لأي مجتمع .
ومن ناحية أخرى لابد من الإشارة إلى أن الإجتماع على أمر معين والتعايش معه يتطلب منا أن نضع نقاطاً على الأمور المتفق عليها ونتعايش مع المختلف عليها ، وهذا الأمر يحتاج إلى تغذية وتنمية مستمرة بحيث يخدم هذا التوجه السلمي في المجتمع .

أما التكافل الإجتماعي هو من ثمار التعايش السلمي وهو اساس الحياة في المجتمع والتواصل بين الأفراد وعليه تكون قوام المجتمع ، سلامة المجتمع وسلمية التعايش فيه تربطه علاقة وطيدة ومتبادلة مع التكافل الإجتماعي ، لأن التكافل يتناول الحاجات الإنسانية الأساسية وغيرها وهذا في حد ذاته مساندة ومساعدة الفرد لعدم الخروج من الحالة الطبيعية نحو هاوية الإنحراف والإجرام عن إرادة أو إجبار .

التكافل الإجتماعي هو أن يكون أفراد المجتمع في كفالة مجتمعهم ، كما أن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً لمجتمعه فيمده بالخير ، وأن يكون أفراد المجتمع والقوى الإنسانية فيه مجتمعة ومتعاونة على الخير والمصلحة بينهم وأن تدفعو الشر من مجتمعهم [23].

فهناك علاقة طردية بين التكافل الإجتماعي والسلم الإجتماعي من جانب وبين السلوك الإجرامي أو الإنحراف بصورة عامة ، فلا يمكن توقع مجتمع خالي من الجريمة والإنحراف إذا لم تكن أفراده متجانساً ومتعاوناً ومسالمين بينهم ، كما أن التكافل كنتيجة لدوافع داخلية المتمثلة في الضمير الديني تبقى أكثر قوة وتأثيراً على المجتمع من قوة القانون ، لأن ما يبنى على القانون أو القوة الخارجية قد يوجد في النفس الإنساني ما يبرر مخالفته .

المبحث الثالث : الدور المنشود للأسرة في تحقيق الأمن والإستقرار الإجتماعي

الأسرة هي الوحدة الأساسية واللبنة الأولى في بناء المجتمع فهي الخلية التي تخرج منها جميع العلاقات الإنسانية ، الأمر الذي يوجب علينا أن نتعامل معها على أساس أنها مقياس صحة المجتمع وتوجه تطورها إذ يقوى بقوتها ويضعف بضعفها[24]، فلا يمكن تصور تقدم المجتمع دون وجود أسرة سليمة متماسكة ومتقدمة ، ومن هذا المنطلق نرى إهتمام الدول بكيان الأسرة وإدخالها في الرؤية المستقبلية للمجتمعات المتقدمة وفي التنمية البشرية في الجانب الاجتماعي والإستثمار في البنيته التحتية لمستقبل المجتمع .

المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً اهتمت بالأسرة بصورة عامة فوضع لها أحكام وضوابط ، الأسرة هي في أقل أحجامها تتشكل من رجل وامرأة ، وتتسع لتشمل الأسرة الكبيرة من الأقارب والأصهار من جانب الزوجين ، وقد وصف هذه العلاقة أوبداياتها بالميثاق الغليظ ، وهو الذى يكسب كل منهما صفة الزوج شرعاً ، وتنبثق عنها الحقوق والتزامات المتبادلة بين الزوجين والأولاد داخل هذه الوحدة ، فلم يترك للزوجين أو لأحدهما يرتبها كيفما يشاء لأهميتها .

الأسرة هي الخلية الأولى في بناء المجتمع ، والأساس الإجتماعي في تشكيل شخصية الفرد في المجتمع حيث تعطي خصائص ووظيفة لهذه الشخصية تتجانس مع محيطه الإجتماعي ، وأن هذا المجتمع يتكون بالأساس من عدة أسرة ، وتمثل الخصائص التي تتصف بها الأسرة وتتبين في أفرادها .

تتضح مهمة الأسرة في بناء المجتمع من الجوانب المختلفة من خلال قيامها بمهمة بناء هذه الشخصية وجميع أفراد المجتمع ، وبالمقابل هناك مستلزمات لإستمرارية وفعالية الأسرة في القيام بهذه المهمة ، والأمن يأتي في مقدمة هذه الأمور فهو أمر لازم لاستمرار الحياة وديمومتها ، ذلك أن انعدام الأمن يؤدي للقلق والخوف ويحول دون الاستقرار والبناء ، ففي المقابل أن المجتمع والجماعة البشرية كمجموعة من الأسر تحتاج إلى تعميم هذا الأمن ، وتقع على عاتق الأسرة تأمين أو المشاركة في تأمين هذا الأمن والأمن المجتمعي أو الإجتماعي .

فالأمن الإجتماعي لا يأتي من خارج إطار المجتمع ، بل يتحقق على أيدي أبنائه ووحداته الأساسية ، التكاتف بين أفراد المجتمع مجتمعة ومنفردة في إعطاء صورة آمنة ومستقرة للمحيط الإجتماعي .

توقعات الأبناء ذكوراً أوإناثاً من الأسرة لا تكتفي في حد الأكل و الشرب والضروريات المعروفة بل تتجاوز إلى حاجاتهم الجسمية والنفسية ، ومكانتهم داخل المجتمع ، وغيرها من الأمور الدينية والثقافية ، فهم محتاجون للرعاية والحماية من من التهديدات الحاضرة وإعدادهم للتحديات القادمة .

في هذا البمحث يحاول الباحث بيان مشاركة الأسرة بصورة خاصة في الإستقرار الإجتماعي من الجوانب المتعلقة بالحياة الفردية في المجتمع .

والأمن الاجتماعي الجامعة لجميع جوانب الأمن في حياة الفرد كما تناولنا مفهومه في المبحث الأول يدور تعريف المصطلح حول توفير الأمن والإستقرار في المجتمع بحيث يستطيع الأفراد ممارسة حياتهم العادية بعيداً عن التفكير في ضروريات الحياة

اليومية ، وفي خلاف ذلك فإن أفراد المجتمع تكون في حالة المراوغة والتوقف عن الإنتاج والإبداع والتفكير في المستقبل بصورة سليمة .

الأسرة والأمن العقدي والفكري

الأمن العقدي أو الفكري من أولى القضايا في المجتمع الإنساني ، فقيمة الأمن تزداد كلما ارتبط بالجانب الفكري أو العقدي ، وأنه يعني بسلامة أفكار أفراد المجتمع ، وسير المجتمع في إتجاه آمن ومتماسك ومتجانس ، فإذا اختل توازن المجتمع في أي جانب من جوانبه وخاصة الأمن الفكري سيتأثر المجتمع بكل مكوناته ومؤسساته بهذا الخلل .

إن إشعار الأسرة لأفرادها بقيمة الأمن قولاً وعملاً أثناء ممارسة أدوارها ومسؤولياتها التربوية في نطاقها الأسري ، ليكسب الأفراد تقديراً لقيم الأمن واستشعاراً لأهميته ، وإذا ما أضافت الأسرة لهذا الأمن أهمية سلامة أفكار أفرادها ، وتقويتهم وتحصينهم فكرياً تجاه الصوارف والمتغريات الفكرية ، فإن مؤدى ذلك حصانة فكرية وممانعة تجاه تيارات الغلو والتشدد والإفراط والتفريط في القيم الدينية والإجتماعية لذلك الفرد [25].

فمكانة الأسرة كبيرة في القيام بهذه المسؤولية تجاه أعضاءها والمجتمع بصورة كلية ، خاصة في سلامة الجانب الفكري والعقدي للفرد والمجتمع تكويناً وتحصيناً تجاه التحديات والمتغيرات ، فإن هذه المسؤولية تقع على عاتق الأسرة كوحدة محورية في توجيه الفرد تشكيلاً للحصانة الفكرية والمناعة الداخلية من التوجهات المنحرفة صعوداً ونزولاً في الجانب العقدي والديني والقيمي .

فالفرد يكسب مجموعة من مستلزمات الأمن الإجتماعي في دائرة الأسرة من المعارف والمهارات الفكرية والقيم التي تساهم في إستقرار والطمأنينة الداخلية وتكوين شخصيته في ممارسة النقد وإبداء الرأي وحسن الحوار ، فيتفاعل إيجابياً مع كل المسارات الفكرية نقداً وحواراً فيتشكل شخصيته مستقلة قوية ، لا شخصية تابعة ومهزومة أمام المتغيرات اليومية .

فالأمن والإستقرار بشقيه العقدي والفكري هو أن يعيش الناس في مجتمعاتهم وأوطانهم الأصلية أو المكتسبة كلٌ حسب معتقده آمنين ومستقرين ومطمئنين كلٌ حسب اعتقاده ، محتفظين على القيم والثقافة الأصيلة ومجمل منظومتهم الفكرية والعقدية .

فالمقصود بالإطمئنان في هذا الميدان هو أن تكون في مأمن من تأثير العوامل المؤثرة على الإنحراف في الجانب الفكري و العقدي الذي يشكل تهديداً للأمن على هذا الصعيد ومجمل المنظومة الفكرية و الثقافية .

واذا تناولنا مفهوم الأمن الوطني من الناحية الإجتماعية فأنه قدر الدولة أو إجراءات الدولة لحماية كيانها الداخلي المكون من القيم والمناعة الداخلية في مواجهة التحديات والتهديدات الخارجية ، نرى أن حلقة الأمن الفكري والعقدي من أقوى الحلقات في هذه السلسلة المهمة ، فلا يمكن تصور بقاء الدولة وكيانها وحمايتها من التهديدات الخارجية والخروقات الداخلية إلا بوجود دفاعات فكرية وعقدية ضمن المنظومة الدفاعية العامة ، ويمكن إعتبار هذه العلاقة بعلاقة الجزء من الكل ، وأن العناية بدور الأسرة في ترسيخ هذه الجزئية هي مشاركة فعالة في تحقيق منظومة الأمن الوطني في المجتمع بصورة جدية [26].

الأسرة والأمن المادي والمعنوي

وحدة الأسرة هي الخندق الأول والطبيعي الذي يقوم حماية الطفل والناشئة وتتولى رعايتها وتنمية إستعدادات الأولاد جسدياً وعقلياً وروحياً ، لا يمكن تصور هذا العمل الجاد و الجوهري داخل الأسرة بعيداً عن تلقي مشاعر الحب والحنان والتكافل ، فتتشكل معاني الحياة والتضحية والمحبة في نفس الإنسان فتصور أهدافه وغاياته في مستقبله الحياتي .

مرحلة حياة الأولاد داخل مؤسسة الأسرة هي مثل فترة الإعداد والتدريب للدور الذي يقوم به الفرد على مسرح الحياة في المستقبل ، فلو قام أي مؤسسة أو وحدة غير الأسرة بتلبية حاجات اليومية من الأكل والشرب والملبس وغيرها من الأمور المادية فإنه لن يعوض مكانة الأسرة في بناء شخصية الفرد ولاتقوم مقامها .

فتلبية حاجات الفرد داخل الأسرة هي ليست كتلبيتها خارج الأسرة أو في مؤسسات البديلة ، فالولاء و الدخول في منظومة الأسرة والإحساس بما يحس بها افراد الأسرة تخلق في نفسية الفرد من صغره نوعاً خاصاً من الولاء والتعلق بهذه المؤسسة ومنها نحو المجتمع والوطن والدوائر الأخرى المتعلقة .

فحاجات الفرد داخل الأسرة منذ ولادته من الغذاء والكساء والسكينة والرحمة والرعاية والهداية ليست كتلقيها خارج مؤسسة الأسرة ، فالفرد مع تلقيه الحاجات المادية لديه الإستعداد في التنشئة التربوية والأخلاقية وبناء منظومته القيميه والتي تصاحب مفاهيم وأفكار من منطلقات دينية وعقدية ، والتي سبق ذكرها في هذا المبحث .

فبما أن كثيراً من الإنحرافات السلوكية تأتي على خلفيات إقتصادية وإجتماعية فإن دور الأسرة تكون واضحة في رعاية هذا الجانب وتنمية روح المسؤولية عند الفرد ، وأن كثير من المتابعات الميدانية حول الأسباب الحقيقية والمباشرة وراء الإنحرافات السلوكية لدى الأفراد ترجع إلى الحالة الإقتصادية والفراغ الأسري الموجود في حياتهم ، وأن الحالة المادية بوحدها لا تكفي لملئ الإحساس بالأمن و الطمأنينة النفسية والإجتماعية .

تحقيق الأمن عند الفرد تبدأ من داخل الأسرة أولاً ، فيعيش في دائرة الإحساس بالمسؤولية والقيام بالواجبات والإلتزامات مع تمتعه بالحقوق والرعاية والإهتمام ، فالجميع يقوم بوظيفته منطلقاً من خصوصياتها الشخصية ، ومن هذا المنطلق كان المجتمعات البشرية في صورتها الراقية المستندة إلى الرسائل السماوية والقوانين الإنسانية قد إهتمت بحالة الأسرة بدءاً من تأسيسها ورعايتها من خلال التركيز على مهمتها ومسؤوليتها في المجتمع وتحقيق أمنها .

فمعايير الحق و الباطل أو الخير والشر وغيرها من القيم الإنسانية مثل الإعتزاز بالرأي وتقبل الرأي المخالف والإحترام والإحساس بالمسؤولية والعمل الجماعي والإنتماء إلى المجموعة وغيرها من المبادئ الأساسية في تشكيل شخصية الفرد تبدأ من دائرة الأسرة الأولية ، فتتشكل ملامح هذه الشخصية ومكانتها في المجتمع والمستقبل.

الخاتمة

من خلال هذه تناول مفهوم الأمن الإجتماعي ودور الأسرة في تحقيقه ، فلا يمكن تصورالأمن الإجتماعي بدون بناء المنظومة الأمنية والإجتماعية فيها وذلك من خلال بناء الشخص الآمن في المجتمع الأمين وحماية الأمن الإجتماعي ، كما أن دور الأسرة كمؤسسة حيوية محوريٌ في بناء قدرات الفرد المادية والمعنوية ليكون صالحاً في مواجهة التحديات والتهديدات الآنية ومستقبلية.

يمكن إختصار النتائج من هذه الورقة في نقاط :.

- لايمكن فصل أمن المجتمع المنظومة الأمنية العامة ، ولايمكن تصور الأمن دون شعور الفرد به في الميادين الإجتماعية والنفسية والفكرية والثقافية والإقتصادية والتي تتجلى في الطمأنينة والإستقرار الداخلي والقوة الذاتية في مواجهة التهديدات والتحديات.
- لايمكن تصور أمن الأفراد إلا في إطار وأحضان الأسرة السليمة ، من خلال قيامها بدورها المنشود في خلق المنظومة الأمنية الإجتماعية والقيمية منطلقة من الواقع الفكري والثاقفي والإجتماعي .
- قيام الأسرة والمؤسسة الأولى في بناء قدرات الفرد الذاتية وتلبي حاجات أفرادها تعتبر مساهمة فعالة في بناء المنظومة الأمنية على أوسع نطاقها .

من خلال هذه النتائج يمكن الإشارة إلى عدة توصيات :.

- ضرورة إعلاء القيم الإنسانية وإظهار الإستسلام لما هو صحيح في العلاقات داخل الأسرة لأنها تعتبر رسم خارطة الطريق لمستقبل الافراد المنتمين للمجتمع .
- الإبتعاد عن جميع أشكال التعامل التي قد يعطي صورة غير صحيحة في بناء منظومة القيم وبناء الأمن عند الفرد ، من التهديد والإكراه وما يشير إلى الكيل بمكيالين في المعاملات اليومية .
- العمل على خلق إحساس الفرد بالطمأنينة والإستقرار في الأسرة لتكون محل اللجوء في أوقات الشدة ومنصة لمواجهة المشاكل والتحديات المستقبلية بصورة جماعية وإعطاء صورة الفريق لكيان الأسرة .
- العمل على الإهتمام بمؤسسة الأسرة في المجتمع وبيان قدرتها على بناء شخصية الفرد وبناء قدراته في مواجهة التحديات والمستقبل ، ليكون موضوعاً حاضراً في المحافل الأكاديمية والثقافية والإجتماعية لمساعدتها على القيام بمهامها ووظيفتها الأساسية .

الهوامش:

[1]. من أمثلة الكتابات في هذا المجال: الأمن الإجتماعي أستاذ علي أحمد بركات ، وزارة الثقافة ، دمشق ، دت .دور القضاء في إرساء دعائم الأمن الإجتماعي ، ورقة مقدمة من قبل المجلس الأعلى للقضاء بدولة قطر ، دت .مرتكزات السلام الإجتماعي في القرآن الكريم د. إسماعيل آدم عبدالرحمن ، رسالة دكتوراه ، جامعة الخرطوم ، كلية الآداب ، 2008 .الأمن الإجتماعي في الإسلام د. أسامة السيد عبدالسميع ، دار الجامعة الجديدة ، القاهرة ، 2009 .مقومات الأمن الإجتماعي في الإسلام ، د. محمد عمارة ، مكتبة الإمام البخاري ، القاهرة ، 2009 .الأمن الاجتماعي مفهومه ، تأصيله الشرعي وصلته بالمقاصد الشرعية د. رشاد صالح الكيلاني ، بحث مقدم للمؤتمر الدولي بعنوان الأمن الإجتماعي في اصور الإسلامي ، جامعة أهل البيت بالتوعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية ، 2012 .الأمن الإجتماعي في المنظور الإسلامي ، د. عبدالعظيم أحمد عدوان ، جامعة ديالى ، كلية القانون والسياسة ، دت .مقومات الأمن الإجتماعي في الإسلام وآليات تحقيقه ، د. محمد باقر القزويني ، جامعة أهل البيت ، دت .المخاطر والتحديات التي تواجه الأمن الإجتماعي في ماليزيا وسبل مواجهتها من منظور التربية الإسلامية ، رامي حسين ، أشرف بن جميل ، مجلة جامعة النجاح للأبحاث العلوم الإنسانية ، 2016 .

[2]. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، ج/1 ، دار المعارف، القاهرة ، دت، ص140.

[3]. محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي ، مختار الصحاح ، باب (أمن) ، دارعمار ، عمان ، ط/التاسعة ، 2005 ، ص21 .

[4]. الشريف علي بن محمد الجرجاني ، معجم التعريفات ، دار الفضيلة ، القاهرة ، دت ، ص 34 .

[5]. عبدالستار الهيتي ، مسؤولية الأفراد والأجهزة الأمنية الحومية في تحقيق الأمن الإجتماعي ، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الأمن الإجتماعي تحديات وتطلعات ، البحرين ، 2007 ، ص 4 .

[6]. إبراهيم الهويمل ، مقومات الأمن في القرآن الكريم ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ،الرياض ، المجلد 15، العدد 29 ، ص9 .

[7]. الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، ط2 ، ج4 ، 1986، ص 271 .

[8]. الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا، طبعة القاهرة ، 1973 ، ص 136 .

[9]. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، ج/1 ، دار المعارف، القاهرة ، دت ، ص 77.78 .

[10]. محمد كامل النحاس ، الخدمة الاجتماعية ورعاية الأسرة والطفولة، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1976 ، ص 12 .

[11]. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، 1946 ، المادة 23 ، الفقرة 2.1 .

[12]. القانون المدني العراقي ، 1951 ، المادة 38 .

[13]. قانون مناهضة العنف الأسري في إقليم كوردستان ، 2011 ، المادة 1 ، الفقرة الثانية .

[14]. ابن منظور ، لسان العرب ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط2 ، 1993 ، ج 15 ، ص 338 .

[15]. محمد العدناني ، معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة ، بيروت ، مكتبة لبان ، 1984 ، ص725 .

[16]. سري زيد الكيلاني وليلى مصطفى تفاحة ، أثر إحترام حقوق المواطنة في السلم الإجتماعي ، مؤتمر السلم الإجتماعي من منظور اسلامي ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين ، 2012 ، ص 6 ، بتصرف .

[17]. سعيد عبد الحافظ ، المواطنة حقوق وواجبات ، القاهرة ، مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية ، 2007 ، ص 10 .

[18]. د. محمد غيث . قاموس علم الاجتماع ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1995 ، ص 56 .

[19]. سري زيد الكيلاني وليلى مصطفى تفاحة ، مصدر سابق ، ص 7 .

[20]. علاءالدين عبدالرزاق جنكو ، المواطنة دراسة في التراث الإسلامي والواقع المعاصر ، جامعة التنمية البشرية ، 2017 ، ص 20 – 24 .

[21]. ئوميد رفيق قتاح ، إشكالية المواطنة في الفكر السياسي المعاصر ، رسالة دكتوراه فلسفة في العلوم السياسية ، جامعة السليمانية ، 2012 ، ص 54 .

[22]. شهاب سليمان عبدالله ، مبدأ سيادة القانون ضمانة أساسية لحقوق الإنسان ، مجلة جامعة شندي ، العدد الثالث ، 2003 ، ص 23 بتصرف .

[23]. محد بن أحمد ابو زهرة ، التكافل الإجتماعي في الإسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1991 ، ص 7 ، بتصرف .

[24]. محمد نجيب توفيق حسن ، الخدمة الاجتماعية مع الأسرة ، الكتاب الأول / الأسرة ، 1998 ، ص 29 .

[25] . عبدالعزيز بن عبدالرحمن الهليل ، الأمن الفكري ودور الأســـرة في تحقيقه ، ورقة علمية مقدمة لندوة تعزيز القيم المواطنة ودورها في مكافحة الإرهاب ، المملكة العربية السعةدية ، القصيم ، 2015 ، ص 4.

[26] . ابراهيم الزهراني ، الأمن الفكري مفهومه وضرورته ومجالاته ، ورقة علمية مقدمة للإجتماع الدوري الخامس لهيئة الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، 2011 ، الرياض ، ص 3 ، بتصرف .

المصادروالمراجع

المعاجم وكتب اللغة

1. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، ج/1 ، دار المعارف، القاهرة ، دت .
2. محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي ، مختار الصحاح ، باب (أمن) ، دارعمار ، عمان ، ط/التاسعة ، 2005 .
3. محمد غيث . قاموس علم الاجتماع ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1995 .
4. الشريف علي بن محمد الجرجاني ، معجم التعريفات ، دار الفضيلة ، القاهرة ، دت .
5. محمد العدناني ، معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة ، بيروت ، مكتبة لبان ، 1984 .
6. الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، ط2 ، ج4 ، 1986 .

الرسائل والأوراق العلمية

1. ئوميد رفيق قتاح ، إشكالية المواطنة في الفكر السياسي المعاصر ، رسالة دكتوراه فلسفة في العلوم السياسية ، جامعة السليمانية، 2012 .
2. إبراهيم الهويمل ، مقومات الأمن في القرآن الكريم ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ،الرياض ، المجلد 15، العدد 29 .
3. أسامة السيد عبد السميع ، الأمن الاجتماعي في الإسلام دراسة مقارنة ، دار الجامعة الجديدة .
4. سري زيد الكيلاني وليلى مصطفى تفاحة ، أثر إحترام حقوق المواطنة في السلم الإجتماعي ، مؤتمر السلم الإجتماعي من منظور اسلامي ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين ، 2012 .
5. ابراهيم الزهراني ، الأمن الفكري مفهومه وضرورته ومجالاته ، ورقة علمية مقدمة للإجتماع الدوري الخامس لهيئة الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، 2011 ، الرياض .
6. عبدالستار الهيتي ، مسؤولية الأفراد والأجهزة الأمنية الحومية في تحقيق الأمن الإجتماعي ، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الأمن الإجتماعي تحديات وتطلعات ، البحرين ، 2007 .
7. عبدالعزيز بن عبدالرحمن الهليل ، الأمن الفكري ودور الأســـرة في تحقيقه ، ورقة علمية مقدمة لندوة تعزيز القيم المواطنة ودورها في مكافحة الإرهاب ، المملكة العربية السعةدية ، القصيم ، 2015 .
8. شهاب سليمان عبدالله ، مبدأ سيادة القانون ضمانة أساسية لحقوق الإنسان ، مجلة جامعة شندي ، العدد الثالث ، 2003 .

الكتب

1. سعيد عبد الحافظ ، المواطنة حقوق وواجبات ، القاهرة ، مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية ، 2007 .
2. علاءالدين عبدالرزاق جنكو ، المواطنة دراسة في التراث الإسلامي والواقع المعاصر ، جامعة التنمية البشرية ، 2017 .
3. الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا، طبعة القاهرة ، 1973 .
4. محد بن أحمد ابو زهرة ، التكافل الإجتماعي في الإسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1991 .
5. محمد كامل النحاس ، الخدمة الاجتماعية ورعاية الأسرة والطفولة، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1976 .
6. محمد نجيب توفيق حسن ، الخدمة الاجتماعية مع الأسرة ، الكتاب الأول / الأسرة ، 1998 .

القوانين والإتفاقيات

1. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، 1946 .
2. القانون المدني العراقي ، 1951 .
3. قانون مناهضة العنف الأسري في إقليم كوردستان ، 2011 .